

لائحة اللجان الاستشارية لكليات وبرامج جامعة أم القرى

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم وبعد:

إن إنشاء اللجان الاستشارية Advisory Committees في الجامعات السعودية أصبح مطلباً في تطوير مؤسسات التعليم العالي، ويتجسد دور هذه المجالس في خدمة المجتمع بشكل عام والجامعي على وجه الخصوص، لما تقدمه تلك المجالس من مقترحات ورؤى تطويرية و يمكن تحويلها الى خطط وبرامج ومبادرات تطور الأداء والخدمات، وهي بمثابة عين أخرى على المجتمع واحتياجاته التي يأمل من الجامعة تحقيقها، كما أنها تعد أحد المصادر للأفكار ولا سيما ما ينبثق منها نتيجة دمج للخبرات التي يتسم بها أعضاء تلك الهيئات الاستشارية.

وبما أن جامعة أم القرى تهدف الى دفع وتحسين الاداء وتحقيق معايير جودة الاداء في جميع وحداتها التنظيمية بما يعود على المجتمع من رقي وتطور، وإدراكاً منها لأهمية اللجان الاستشارية في تحقيق متطلبات هيئة تقويم التعليم في المجالين المؤسسي والبرامجي . كما أن هذه اللجان لها دور مهم في الربط بين الجامعة والمجتمع حيث تضم بين أعضائها ذوي العلاقة Stakeholders من داخل وخارج المجتمع الجامعي.

ولقد نصت وثائق هيئة تقويم التعليم على ضرورة مشاركة ذوي العلاقة سواء على مستوى المؤسسات والأقسام الأكاديمية أو البرامج. واشتملت وثائق وإصدارات الهيئة على إشارات عديدة إلى مفهوم وتشكيل وأهداف وآليات تلك اللجان الاستشارية.

ويجب أن تتضمن اختصاصات اللجنة الاستشارية للبرنامج مراجعة نتائج وتوصيات تقويم البرنامج لتقديم النصيحة عن محتوى البرنامج وترتيبات تقديمية للطلاب. كما يجب أن تُعد محاضر وسجلات وتقارير لتلك اللجنة حيث تشترط هيئة تقويم التعليم توفرها لأخر سنتين. ويعتبر ذلك شرطاً ضمن متطلبات التأهل للتقدم إلى الاعتماد البرامجي من الهيئة.

تعد المقدمة السابقة جزء لا يتجزأ من هذه اللائحة وهي بمثابة توضيح للهدف من انشاء اللجان الاستشارية وتجسيدها لرسالتها.

المادة الثانية **تعريف اللجنة الاستشارية للكلية والبرنامج:**

هي لجنة تعمل بشكل تطوعي تعاوني يشارك فيها شخصيات ذوي خبرة ممن لهم رؤى وفكر تطويري وتقترح تصورا للتطوير ومقترحات في الموضوعات والقضايا التي تهم المجتمع العام والمجتمع الجامعي بشكل خاص، وترجمها الى توصيات ترفع إلى مجلس الكلية أو القسم لمناقشتها، ومن ثم لمجلس وكالة الجامعة للتطوير الأكاديمي وخدمة المجتمع وتحويل ما يناسب تلك التوصيات الى برامج ومبادرات بهدف تطوير الخدمات التي تؤديها البرامج أو الكليات أو المعاهد.

وهي لجنة تشكل على مستوى البرنامج أو القسم الأكاديمي أو الكلية أو المعهد لتضم في عضويتها ممثلين لذوي العلاقة Stakeholders بالأنشطة التي تتعلق بمهامها واختصاصاتها للاستفادة من خلال تطبيق مبدأ الشورى الإسلامي من خبرات أعضائها المتنوعة لتقديم المشورة والنصح للقائمين على الإدارة والتحسين المستمر لمنظومة الجودة في البرامج الأكاديمية أو الأقسام العلمية والكليات والمعاهد.

المادة الثالثة **أهداف اللجنة الاستشارية للكلية والبرنامج:**

تقدم اللجنة الاستشارية بكليات وبرامج جامعة أم القرى المشورة العلمية والرأي المختص المبني على الخبرة الميدانية العلمية والعملية، وصولا الى ما يعكس بشفافية رأي المواطن السعودي واحتياجاته من مخرجاته القادرة على تقديم الخدمة، ومن إيجاد الحلول العملية والواقعية للمشاكل التي تواجه المجتمع.

تساهم اللجنة الاستشارية في الإضافات الهامة إلى خطط الكلية الاستراتيجية والبرامج التعليمية المتلائمة مع المتغيرات المواكبة للتنمية المستدامة Sustainable Development في المجتمع السعودي والتمشية مع رؤية المملكة ٢٠٣٠، وبرنامج التحول الوطني. وذلك من خلال التواصل الدائم بين الكلية وصانعي القرار على مستوى المنطقة والدولة أعزها الله.

المادة الرابعة تشكيل اللجنة الاستشارية:

- أ- تتكون اللجنة الاستشارية من سبعة إلى خمسة عشر عضواً، وفقاً لحجم الأعمال المنوطة بها ومستوى عملها على النحو التالي:
- ١- رئيس اللجنة الاستشارية عميد الكلية أو المعهد أو رئيس القسم الأكاديمي.
 - ٢- من أربعة إلى عشرة أعضاء ممن لديهم خبرات ورؤى وفكر تطويري يتصل بمجالات عمل الكلية أو البرنامج الأكاديمي من خارج الجامعة.
 - ٣- من اثنين إلى أربعة أعضاء من الخبرات المتميزة من داخل الكلية أو القسم.
- ب- يتم إصدار قرار تشكيل اللجنة من معالي مدير الجامعة وفق الخطوات التالية:
- ١- يقترح أعضاء مجلس الكلية أو القسم الأكاديمي أسماء لشخصيات عامة أو أكاديمية أو خبراء.
 - ٢- يتم عرض الأسماء على مجلس الكلية أو القسم الأكاديمي لاختيار الأشخاص الأساسيين وشخصين احتياطيين (في حالة اعتذار أي من الأشخاص الأساسيين) على أن يتم اختيار الأشخاص بما يتناسب مع الاحتياجات في فترة عمل اللجنة الاستشارية.
 - ٣- يتم رفع الاختيارات الى مجلس وكالة الجامعة للتطوير الأكاديمي وخدمة المجتمع.
 - ٤- يتم رفع الاقتراح الى معالي مدير الجامعة للتفضل بالموافقة عليه.

المادة الخامسة مباشرة عمل اللجنة الاستشارية:

يتم مباشرة عمل اللجنة الاستشارية من تاريخ موافقة معالي مدير الجامعة على التشكيل ويكون التشكيل سارياً لمدة عام دراسي يجدد تلقائياً دون الحاجة الى قرار تشكيل جديد ما لم يرفع عميد الكلية أو رئيس القسم بتشكيل آخر.

المادة السادسة اجتماعات اللجنة الاستشارية:

- ١- تتم الدعوة للانعقاد بناء على دعوة رسمية من رئيس اللجنة الاستشارية لجميع الأعضاء بأحد وسائل الاتصال المناسبة للأعضاء والتي تضمن وصول الدعوة لكل عضو.
- ٢- تنعقد اللجنة الاستشارية مرة واحدة على الأقل ومرتين على الأكثر في كل فصل دراسي.

٣- يجوز لرئيس اللجنة الاستشارية استضافة من يراه مناسباً لحضور أي من اجتماعات اللجنة الاستشارية بما يثري مناقشة الموضوعات المطروحة للنقاش بتلك الموضوعات.

٤- يجوز لرئيس اللجنة الاستشارية عقد الاجتماعات داخل الجامعة أو خارجها.

المادة السابعة مهام اللجنة الاستشارية:

- صياغة الأفكار الجديدة ومناقشتها وتقديمها للعرض على مجلس الكلية أو القسم الأكاديمي لبحث سبل وإمكانية التنفيذ.
- بحث الصعوبات والمشاكل التي ربما تواجه سير العمل في الكلية أو القسم الأكاديمي بشكل عام وطرحها للنقاش ومساعدة الكلية أو القسم في حلها.
- بحث الموضوعات والمشاريع التي توكلها الكلية أو القسم إلى اللجنة الاستشارية والسعي على وضع خطة وآلية لتنفيذها.
- المساعدة في تقديم التقييم المستقل لمخرجات الكلية أو البرنامج التعليمي للكلية من واقع رأي ذوي العلاقة من الخريجين من القطاع الحكومي والخاص.
- تمثيل المجتمع المحلي في إبداء الرأي في سياسة القبول للطلبة الجدد بالكلية والبرنامج الأكاديمي بما يتماشى مع التوزيع الجغرافي للمملكة والاحتياجات الفعلية للمجتمع .
- العمل كحلقة اتصال مباشر بين الكلية أو البرنامج وقيادات الدولة وأصحاب القرار من خلال العلاقات المباشرة حيثما توفرت لنقل صورة واقعية عن إمكانيات الكلية أو البرنامج الأكاديمي العلمية والبشرية وعن الاحتياجات الفعلية للتطوير والتنمية.
- الاطلاع على البرامج التعليمية والتدريبية المستحدثة في الكلية أو البرنامج الأكاديمي والمساعدة فيها لتعريف المجتمع بتلك البرامج ومدى انعكاسها على الخدمات المجتمعية لتعزيز الثقة بين المستفيدين من الخريجين والقائمين على تنفيذ برامجها التعليمية.
- المساهمة الايجابية في تذليل العقبات لتنفيذ خطة الكلية أو البرنامج الأكاديمي للتدريب الميداني للطلاب لتحقيق أهدافه في المراحل المختلفة.
- المساعدة في تقييم نتائج الاتفاقيات المبرمة بين الكلية أو البرامج الأكاديمية من ناحية والمؤسسات المجتمعية المختلفة من ناحية أخرى وتذليل العقبات النظامية والإدارية ما أمكن من خلال العلاقات الشخصية المباشرة لتحقيق الاهداف التعليمية والبحثية ومجال خدمة المجتمع.

المادة الثامنة

- ١- الدعوة للانعقاد وفق المادة الخامسة من هذه اللائحة.
- ٢- في حال تعذر حضور العضو يخطر رئيس اللجنة الاستشارية بإحدى وسائل الاتصال.
- ٣- يتم تحديد المواضيع التي يرغب أعضاء اللجنة مناقشتها في جدول أعمال الاجتماع وفقاً للأولويات التي تحددها اللجنة.
- ٤- يشارك عضو اللجنة الاستشارية في البرامج المقترحة والمقدمة للنقاش.
- ٥- تدون محاضر الجلسات لتسجيل ما دار من نقاشات وما تم التوصل إليه من توصيات.
- ٦- ترفع التوصيات إلى مجلس الكلية أو القسم.